الأمم المتحدة

A/55/PV.103

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون

الوثائق الرسمية

الجلسة العامة **١٠٣**
الجمعة، ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠١، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد هولكيري ..... (فنلندا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٠

تقرير اللجنة الخامسة

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ستنظر الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة الخامسة بشأن بنود جدول الأعمال ١١٥، ١١٦، ١١٦ و ١١٧، ١١٦ و ١٢٣، ١١٧، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٦، ١٢٩، ١٣٠ (أ)، ١٣٢ إلى ١٣٧، ١٣٨ (أ) و (ب)، ١٤٠، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٨، ١٥٠، ١٥٢، ١٥٣ (أ)، ١٦٧، ١٦٩ و ١٧٦.

أرجو من مقرر اللجنة الخامسة، السيد إدواردو مانيويل دا فونسيكا فرنانديز راموس ممثل البرتغال، أن يعرض تقارير اللجنة الخامسة في بيان واحد.

السيد راموس (البرتغال)، مقرر اللجنة الخامسة (تكلم بالانكليزية): يشرفني اليوم أن أعرض على اللجنة العامة تقارير اللجنة الخامسة المتصلة بالجزء الثاني من الدورة الخامسة والخمسين المستأنفة للجنة.

فيما يتعلق بالبند ١١٥ من جدول الأعمال، المعنون ''التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات'' يرد تقرير اللجنة الخامسة في الوثيقة A/55/689/Add.2. في الفقرة ٦ من ذلك التقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

فيما يتصل ببند جدول الأعمال ١١٦ المعنون ''استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة''، نظرت اللجنة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التفتيش على دمج خدمات الدعم التقني في إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، الوثيقة A/55/803. وتقرير اللجنة الخامسة بشأن هذه المسألة وارد في الوثيقة A/55/532/Add.3. وفي الفقرة ٧ من ذلك التقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروعي مقررين. مشروع المقرر الأول بعنوان ''تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية''، ومشروع المقرر الثاني بعنوان ''الإجراءات المتخذة بشأن بعض الوثائق''، واعتمدت اللجنة الخامسة مشروعي القرارين كليهما دون تصويت.

في إطار نفس بند جدول الأعمال، نظرت اللجنة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الدراسة الاستعراضية

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

01-41046 (A)
0141046

لشؤون الإدارة والتنظيم داخل قلم محكمة العدل الدولية A/55/834. وتقرير اللجنة الخامسة بشأن هذه المسألة وارد في الوثيقة A/55/982. في الفقرة ٦ من ذلك التقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار، اعتمدته اللجنة دون تصويت.

والتقرير عن تفويض السلطة لإدارة الموارد البشرية والمالية في الأمانة العامة للأمم المتحدة والتقرير عن النظام الأساسي المقترح لتنظيم مركز المسؤولين بخلاف موظفي الأمانة العامة والخبراء القائمين بمهمة وحقوقهم وواجباتهم الأساسية والنظام الأساسي الذي ينظم مركز الأمين العام وحقوقه وواجباته الأساسية، كلها نظرت فيها اللجنة أيضا في إطار البند ١٢٣من جدول الأعمال، المعنون ''إدارة الموارد البشرية''. ويرد تقرير اللجنة بشأن المسألتين الواردتين في الوثيقة A/55/983. وفي الفقرة ٩ من ذلك التقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروعي مقررين، اعتمدهما اللجنة بدون تصويت.

ومتابعة للبند ١٢٣ من جدول الأعمال، يرد تقرير اللجنة بشأن هذا البند في الوثيقة A/55/890/Add.1. وفي الفقرة ٧ من ذلك التقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد، اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وتقرير اللجنة فيما يتعلق بالمسألتين المتصلتين بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، في إطار البند ١١٧ من جدول الأعمال، يرد في الوثيقة A/55/713/Add.2، وعلى وجه الخصوص مسألة ملخص الميزانية البرنامجية المقترحة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لمركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية. وفي الفقرة ٧ من ذلك التقرير، توصي اللجنة باعتماد مشروع مقرر واحد، كانت قد اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٦ من جدول الأعمال، ''تقرير الأمين العام عن مكتب خدمات الرقابة الداخلية''، يرد تقرير اللجنة في الوثيقة A/55/888/Add.1. وفي الفقرة ٦ من ذلك التقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد، كانت قد اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي إطار البند ١٢٢ من جدول الأعمال، ''جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة''، يرد تقرير اللجنة في الوثيقة A/55/521/Add.3. وفي الفقرة ٥ من ذلك التقرير توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر واحد، اعتمدته اللجنة بدون تصويت.

وفي إطار البند ١٦٩ من جدول الأعمال، ''جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام''، يرد تقرير اللجنة في الوثيقة A/55/712/Add.1. وفي الفقرة ٤ من ذلك التقرير، اتفقت اللجنة على عدم اتخاذ أي إجراء بشأن تقرير الأمين العام المعنون ''معلومات بشأن تنفيذ قراري الجمعية العامة ٥٥/٢٣٥ و ٥٥/٢٣٦''.

وفيما يتعلق بالبنود الـ ١٨ المتعلقة بتمويل عمليات حفظ السلام، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد ١٧ مشروع قرار ومشروع مقرر واحد، اعتمدتها اللجنة بدون تصويت، فيما عدا مشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، الذي اعتمدته اللجنة بتصويت مسجل بأغلبية ١١٣ صوتا مقابل صوتين معارضين. ويرد تقرير اللجنة عن تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، في إطار البند ١٣٨ (ب) من جدول الأعمال، في الوثيقة A/55/681/Add.1.

وفيما يتعلق بالبند ١٥٣ من جدول الأعمال، ''الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام''، نظرت اللجنة في عدد من المسائل

في إطار هذا البند من جدول الأعمال، مثل حساب الدعم لعمليات حفظ السلام، وتمويل قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديزي، واستخدام مراجعي الحسابات المقيمين، والإجراءات المحسنة لتحديد المبالغ التي تُدفع للدول الأعضاء نظير المعدات المملوكة للوحدات وتكاليف القوات، واستحقاقات الوفاة والعجز، وتقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن عمليات حفظ السلام. ويرد تقرير اللجنة عن هذه المسائل في الوثيقة A/55/534/Add.2.

وفي الفقرة ١٩ من التقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد أربعة مشاريع قرارات بشأن مسألة حساب الدعم لعمليات حفظ السلام؛ وتمويل قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديزي؛ واستخدام مراجعي الحسابات المقيمين؛ ومسألة الإجراءات المحسنة لتحديد المبالغ التي تدفع للدول الأعضاء نظير المعدات المملوكة وتكاليف القوات، وقد اعتمدتها اللجنة بدون تصويت.

وفي الفقرة ٢٠ من التقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروعي مقررين أحدهما بشأن تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن عمليات حفظ السلام والآخر بشأن استحقاقات الوفاة والعجز. واعتمدت اللجنة مشروعي المقررين بدون تصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): إذا لم يكن هناك أي اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وعليه ستقتصر البيانات على تعليلات التصويت.

ومن الجدير بالذكر أن مواقف الوفود فيما يتعلق بتوصيات اللجنة الخامسة قد أُعرب عنها بوضوح في اللجنة وهي ترد في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

هل لي أن أُذكِّر الوفود بأن الجمعية العامة وافقت بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ على أن

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

وهل لي أن أُذكِّر الوفود أيضا بأنه وفقا للمقرر ٤٠١/٣٤، تقتصر تعليلات التصويت على عشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

قبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أبلغ الممثلين بأننا سنبت بها بنفس الطريقة التي اتبعتها اللجنة الخامسة، ما لم تبلغ الأمانة العامة بخلاف ذلك. وهذا يعني أننا سنفعل نفس الشيء في الحالات التي أجري فيها تصويت مسجل أو منفصل. وآمل أيضا أن نتمكن من أن نعتمد، بدون تصويت، التوصيات التي اعتمدت في اللجنة الخامسة بدون تصويت أيضا.

البند ١١٥ من جدول الأعمال (تابع)

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/689/Add.2)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٢٠ جيم).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل باكستان تعليلا للتصويت.

السيد تشودري (باكستان) (تكلم بالانكليزية): يسعدنا أن تعتمد الجمعية اليوم عددا من مشاريع القرارات والمقررات التي وضعت في صورتها النهائية في اللجنة الخامسة بصعوبة بالغة، ومن بينها القرار الذي اعتمد للتو.

وقد طلبت الكلمة لكي أذكر بأن القرار الذي اتخذ لتوه، وكذلك قرارات كثيرة أخرى نسعى اليوم إلى اعتمادها، يتضمن عبارة ''أحاط علما''. وفهمنا لهذه العبارة أنها عبارة محايدة تعني فحسب الإقرار بأن تقريرا قد قدم. إذا، فعبارة ''الإحاطة علما'' لا تعني الموافقة أو عدم الموافقة. ولعدة سنوات، ظلت الجمعية العامة تحيط علما بالتقارير على أساس هذا الفهم.

لقد شاركنا في توافق الآراء في اللجنة الخامسة على أساس هذا الفهم الواضح، والذي أعتقد أن كل الوفود تتشاطره. إلا أننا نود أن نغتنم هذه الفرصة للإعراب عن تحفظاتنا إزاء الفتوى القانونية المضللة والواردة في الوثيقة A/C.5/55/42. ولسنا مقتنعين بالحاجة إلى أن يثير المستشار القانوني كل هذه البلبلة التي لا لزوم لها والتي كان يمكن تلافيها، بشأن معنى هذا التعبير. ونأمل أن يتخذ إجراء تصويبي من قبل المستشار القانوني وأن يتم سحب هذه الفتوى المضللة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد انتهينا من نظرنا في البند ١١٥ من جدول الأعمال.

البند ١١٦ من جدول الأعمال (تابع)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/532/Add.3)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية الآن في مشروعي المقررين اللذين أوصت بهما اللجنة الخامسة في الفقرة السابعة من تقريرها.

نتناول أولا مشروع المقرر الأول، المعنون ''تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية''. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني، المعنون ''التدابير المتخذة بشأن بعض الوثائق''، دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها.

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ١١٦ من جدول الأعمال.

البندان ١١٦ و ١١٧ من جدول الأعمال (تابع)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/982)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة السادسة من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار، المعنون ''تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الدراسة الاستعراضية لشؤون الإدارة والتنظيم داخل قلم محكمة العدل الدولية'' دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٥٧).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البندين ١١٦ و ١١٧ من جدول الأعمال.

البندان ١١٦ و ١٢٣ من جدول الأعمال (تابع)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

إدارة الموارد البشرية

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/983)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية الآن في مشروعي المقررين اللذين أوصت بهما اللجنة الخامسة في الفقرة ٩ من تقريرها.

نتناول أولا مشروع المقرر الأول. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الأول، المعنون ''تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تفويض السلطة لإدارة الموارد البشرية والمالية في الأمانة العامة للأمم المتحدة'' دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني، المعنون ''النظام الأساسي المقترح لتنظيم مركز المسؤولين بخلاف موظفي الأمانة العامة والخبراء القائمين بمهمة وحقوقهم وواجباتهم الأساسية والنظام الأساسي الذي ينظم مركز الأمين العام وحقوقه وواجباته''، دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البندين ١١٦ و ١٢٣ من جدول الأعمال.

البند ١١٧ من جدول الأعمال (تابع)

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١

تقرير اللجنة الخامسة (A/55713/Add.2)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة السابعة من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر، المعنون ''مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لمركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية'' دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ١١٧ من جدول الأعمال.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد دوس سانتوس (موزامبيق).

البند ١٢٢ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/521/Add.3)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة الخامسة من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر، المعنون ''جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة'' دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ١٢٢ من جدول الأعمال.

البند ١٢٣ من جدول الأعمال (تابع)

إدارة الموارد البشرية

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/890/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار A/55/258).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات لتعليل مواقفهم.

السيد دوغان (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): الإصلاح الجاري لإدارة موارد الأمم المتحدة البشرية يتعزز اليوم بفضل توافق الآراء المتميز. إنه يمكِّن الأمين العام من تنفيذ برنامج الإدارة الذي يركز على النتائج المعمول به حاليا من أجل قيام منظمة أكثر فعالية وكفاءة وخضوعا للمساءلة.

إن أغلى رصيد لأية منظمة هو موظفوها الذين ينفذون أهدافها وغاياتها. وفي هذه المنظمة يواجه الموظفون كل يوم ولايات جسيمة، من السلم والأمن إلى التعامل مع المعتدين، ومن التنمية الاقتصادية إلى قانون الفضاء الخارجي، ومن استضافة مؤتمرات عالمية إلى الإجابة على رسائل البريد الإلكتروني من تلاميذ المدارس.

كذلك تدرك الدول الأعضاء أن أنشطة إدارة الموارد البشرية في الأمم المتحدة تمثل حوالي ثلثي نفقات ميزانيتها. إن مقترحات الأمين العام الطموحة لإدارة الموارد البشرية، التي نضجت خلال الشهور الثمانية الماضية من نظر الجمعية فيها، تجني ثمارها اليوم من أجل تنفيذ ولايات المستقبل الإجبارية والضخمة.

ويمكن لمكتب إدارة الموارد البشرية في الأمم المتحدة الآن أن يولي اهتماما أكبر لتطوير سياسة الموارد البشرية ورصد خطط عمل الموارد البشرية الخاصة بالإدارات.

ويتطلع وفد الولايات المتحدة إلى تعزيز عمليات التخطيط للموارد البشرية، وزيادة تبسيط القواعد ووضع المبادئ التوجيهية والأدوات العملية من أجل إدراجها في النسخة الإلكترونية لدليل الموارد البشرية، وتنفيذ نظام جديد للتوظيف والتنسيب والترقية، وتقديم آليات لتنشيط تنقل الموظفين، وإجراء المزيد من التحسينات في نظام العدالة الداخلية، بما في ذلك تعيين أمين للمظالم، وإدماج الكفاءات الأساسية والإدارية في التوظيف وتنمية الموظفين وتقييم الأداء، وتعزيز عناصر نظام التطوير الوظيفي لكل الموظفين، والمزيد من تنفيذ سياسات الربط بين العمل والمعيشة.

ويفهم وفدي أن هذا البرنامج الإصلاحي من المزمع أن يكون جاهزا للتنفيذ الكامل في أوائل عام ٢٠٠٢. ونحن نعلم أنه سوف يستمر إدراج قضايا عديدة في جدول الأعمال، مثل الآليات التعاقدية والتمثيل الناقص في بعض

الجنسيات، وأمور المحكمة الإدارية، واستعراض لجنة الخدمة المدنية الدولية ومجلس الطعون المشترك. إننا نتطلع إلى تقرير الأمين العام المرحلي الذي سيقدم إلى الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة.

إن توافق الآراء اليوم يبين أن تقاسم المسؤوليات المشتركة بين الأمانة العامة والأعضاء عن تخطيط البرامج والإشراف على الموارد مصممة للعمل المشترك بحيث تجسد مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ونفخ الروح فيها. وهذا ما أشادت به رئيسة مكتب إدارة الموارد البشرية، رفيعة سليم، بوصفه قرارا تاريخيا في سجلات إدارة الموارد البشرية في هذه المنظمة.

لقد تم إنجاز هذا بفضل رغبة الجميع في المضي قدما، والتعاون المعزز داخل اللجنة الخامسة والثقة المتعاظمة بين الدول الأعضاء ومكتب إدارة الموارد البشرية.

ويود وفد الولايات المتحدة أن يشكر مكتب اللجنة الخامسة والدول الأعضاء الزميلة والأمانة العامة على الخدمة النموذجية نحو الوصول إلى أمم متحدة تركز على النتائج وتخضع للمساءلة.

السيد دوفال (كندا) (تكلم بالفرنسية): أتشرف بالكلام باسم استراليا وكندا ونيوزيلندا شرحا للموقف عقب اتخاذ قرار إدارة الموارد البشرية.

يصدق هذا القرار على رؤية الأمين العام من أجل موظفين أكثر فعالية وديناميكية قادرين على مواجهة التحديات التي تواجهها الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، نعتقد أن التغييرات التي تم إدخالها على هذا القرار ستعزز قدرة الأمم المتحدة على جذب موظفين رفيعي النوعية ملتزمين بأهداف المنظمة والاحتفاظ بهم.

القرار الذي اتخذناه للتو مطول، ومع ذلك فهو واضح جدا في تصديقه على صفقة الأمين العام للإصلاح. ومما هو واضح للغاية أيضا الخطوات التي ينبغي اتخاذها في المستقبل في مجال الإصلاح والمعلومات اللازمة للجمعية العامة حتى تواصل متابعة تطوير العملية.

ونقر بأن القرار الذي اتخذناه توا جاء بعد ستة شهور من اختتام الجزء الرئيسي من الدورة العادية الخامسة والخمسين للجمعية العامة وفي غضون بضعة أشهر من بداية الدورة العادية السادسة والخمسين للجمعية العامة. ولذلك، سيكون من الصعب للغاية على الأمين العام أن يلتزم بالمواعيد النهائية لبعض التقارير المحددة في مشروع القرار.

(تكلم بالانكليزية)

ويسر كندا أيما سرور أن هذا القرار قد أدى إلى تغييرات رئيسية في عملية التوظيف، والتي سينتج عنها اختصار الفترات الزمنية المطلوبة للتوظيف، خاصة بالنسبة للشواغل غير المتوقعة، وعملية اختيار أكثر موضوعية، وخطوط واضحة للسلطة والمسؤولية في صنع قرارات التوظيف.

إن القسم الخاص بتنقل الموظفين هو إقرار من الأمين العام والدول الأعضاء بأن هذه لم تعد مجرد منظمة تركز على المقر الرئيسي. إن حركة الموظفين داخل مقار العمل وفيما بينها لن تعزز فرصهم الوظيفية فحسب بل أيضا فعاليتهم وتعاونهم داخل الشعب والإدارات واللجان الإقليمية وفي محطات الخدمة الميدانية.

ويود وفد كندا أن يهنئ السيد عزيز أحمد تشودري ممثل باكستان على عمله الشاق وتفانيه في تنسيق هذا القرار. لقد كان عدم انحيازه وصراحته وثقته في العملية سببا رئيسيا في قدرتنا على اتخاذ القرار اليوم.

أخيرا، نود أن نشكر بحرارة كل أعضاء الأمانة العامة الذين ساعدوننا في مداولاتنا بشأن هذا البند من جدول الأعمال. ولقد أنهينا نحن ممثلو الدول الأعضاء عملنا

الآن بشأن هذه القضية. ومع ذلك، تبدأ للتو مهمة تنفيذ الإصلاح، ونتمنى للأمانة العامة كل نجاح في هذه المرحلة الحاسمة.

السيد لينيفورس (السويد) (تكلم بالانكليزية): أتشرف بالكلام باسم الاتحاد الأوروبي. إن بلدان أوروبا الوسطى والشرقية المنتسبة إلى الاتحاد الأوروبي – استونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا ولاتفيا وليتوانيا وهنغاريا – والبلاد المنتسبة تركيا وقبرص ومالطة، فضلا عن النرويج، البلد العضو في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة من المنطقة الاقتصادية الأوروبية، تؤيد هذا البيان.

لقد اتخذنا بارتياح كبير القرار بشأن إدارة الموارد البشرية. وكانت المفاوضات مطولة وصعبة على حد سواء، إلا أنه بفضل الاستعداد للتنازل والمرونة الذي أبدته كل الوفود، تم التوصل إلى قرار بتوافق الآراء.

والنتيجة النهائية هي بالتأكيد منح الثقة للأمين العام على رؤيته، وهي العبارات التي ذكرتها الأمينة العامة المساعدة لإدارة الموارد البشرية، السيدة رفيعة سليم. وإصلاح إدارة الموارد البشرية عامل هام في استمرار تحسين برامج الأمم المتحدة وآثارها العملية، الأمر الذي سيحسن قدرة المنظمة على اجتذاب الموظفين ذوي الكفاءة واستبقائهم. وسيؤدي القرار، في جملة أمور، إلى زيادة قابلية التنقل في الأمانة العامة، وتقصير المدة اللازمة لتدبير الموظفين سواء في الأمانة العامة أو في بعثات حفظ السلام، وتخويل الصلاحيات فعلا لمدراء البرامج، وكفالة تنمية ثقافة نهل المعرفة على نحو متواصل، وهو ما سيقوم فيه مجموع موظفي الأمم المتحدة بدور رئيسي.

وفيما يتعلق بامتحانات ترقية موظفي الخدمات العامة إلى الفئة الفنية، يؤيد الاتحاد الأوروبي تمام التأييد الفهم الذي تتشاطره جميع الوفود والذي أعرب عنه بوضوح منسق المشاورات غير الرسمية بشأن هذا البند قبل اعتماد مشروع القرار. والتوازن الحساس الذي تم التوصل إليه الآن يمكِّننا من الحد من آثار زيادة التمثيل، بينما يحافظ في الوقت نفسه على فرص التطوير المهني لمجموعة من أكثر موظفي الخدمات العامة كفاءة.

وأنهي كلامي الآن بإضافة بعض كلمات الشكر. عادة ما يجري ذلك بطبيعة الحال في آخر جلسة رسمية للجنة، بيد أن الحقيقة المحرجة هي أننا لم نكن نشعر بالقدر الكافي من التفاؤل بأنه يمكننا أن ننهي مفاوضاتنا بالفعل في الوقت المحدد – ولكن هذا ما فعلناه. لذلك، لم نكن مستعدين تمام الاستعداد لتلك المناسبة السعيدة، و لم ندل سوى ببيانات قصيرة في آخر جلسة رسمية للجنة.

إن النتيجة الناجحة لمداولاتنا لم تكن لتتحقق لولا الجهود الدؤوبة التي بذلها منسقنا، السيد عزيز أحمد تشودري، ممثل باكستان. فروحه المهنية وفهمه المستفيض لجميع المسائل المعقدة، إلى جانب تفاؤله وحسه المرح، صفات جعلت منه الرجل المناسب لهذا العمل. ونحن جميعا مدينون له.

ومع ذلك، كان من الضروري أن يحظى مشروع القرار، بطبيعة الحال، بموافقة جميع الوفود، ولذلك كان على جميع الوفود أن ترتقي إلى مستوى المسؤولية، حسب القول المأثور. وكلنا فعلنا ذلك. فبالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، أود أن أعرب عن تقديرنا الكبير لجميع زملائنا. وأود ألا أستثني أحدا بطبيعة الحال، لكن بما أن الوقت المتاح لي محدود، أطلب إلى رئيس مجموعة الـ ٧٧ والصين أن يتلطف بالإعراب عن آيات شكرنا إلى جميع أعضاء مجموعته. إن الشعور بالزمالة وبالقدرة على إنجاز العمل الذي اتصفت به مناقشاتنا، قد يسَّره إلى حد كبير رئاسة إيران لمجموعة الـ ٧٧

والصين. ونود أيضا أن نشكر وفود كندا واستراليا ونيوزيلندا على بياناتهم البنّاءة دائما، وأن نشكر وفدي النرويج والولايات المتحدة على إسهاماتهما الهامة.

ويظل الكلام عن القرار الخاص بإدارة الموارد البشرية ناقصا، بطبيعة الحال، ما لم نوجه شكرنا الصادق إلى ممثلي مكتب إدارة الموارد البشرية. فالقيادة القديرة للسيدة رفيعة سليم وفريقها - وينبغي أن أقول بحق، ''فريق الأحلام'' - وفّرت دعما كبيرا لنا جميعا. ونشكر أيضا أعضاء المكتب، وأمانة اللجنة، ولا سيما رئيس اللجنة الخامسة، السفير روزنثال، على قيادته القديرة. وإلى جانب القائمة الطويلة من مشاريع القرارات الهامة التي اعتمدتها اللجنة الخامسة خلال دورتها هذه، بما في ذلك النصوص الهامة المتعلقة بتطبيق المادة ١٩ من الميثاق والجدول الجديد للأنصبة المقررة، بإمكان رئيس اللجنة الآن أن يضيف أيضا نصوصا هامة تتعلق برد التكاليف للدول الأعضاء عن تكاليف الأعتدة والقوات، فضلا عن هذا القرار الجامع المتعلق بإدارة الموارد البشرية.

السيد النقري (الجمهورية العربية السورية) (تكلم بالعربية): ينضم وفدي أيضا إلى بقية الوفود والزملاء الذين تقدموا بشرح لتصويتهم على اعتماد هذا القرار وهو بلا شك قرار قيِّم تأتي قيمته بالدرجة الأولى من حساسية الموضوع الذي يعالجه، وهو موظفو الأمم المتحدة، الذين من خلالهم يتم رسم هوية هذه المنظمة باعتبار أنهم الجنود الفاعلون في الميدان وفي كل مكان لتنفيذ الولايات التي تتقدم بها الجمعية العامة.

وفي إطار هذا الفهم نفسه، نؤكد دائما كما دأبت الجمعية العامة على التأكيد دائما على أن الموظفين قيمة لا تقدر بثمن، وكما دأب الأمناء العامون للأمم المتحدة على التحدث في نفس الإطار. لذلك، وفي هذا الإطار، يرى وفدي أن استشارة الموظفين في جميع المقترحات التي ستقدم إلى اللجنة الخامسة، سواء أكان في الدورة السادسة والخمسين أم في الدورة السابعة والخمسين، يجب أن تكون متناسبة مع هذا الفهم بأن الموظفين قيمة لا تقدر بثمن. ويجب أن تظهر آراؤهم بصورة كاملة وواضحة ومستقلة عن مقترحات الأمين العام كي يتسنى لنا فهم آرائهم وشواغلهم وتصوراتهم بصورة واضحة ودقيقة.

طبعا هناك أكثر من مكان طلبت الجمعية العامة فيه استشارة الموظفين، في مسألة التنقل وفي نظام العدالة، وفي عدد من المجالات الأخرى التي ترد في نص هذا القرار الذي اتخذناه للتو.

ومن ناحية أخرى، يرى وفدي أن هذا القرار قد بني بطريقة واضحة وصريحة ولا لبس فيها ولا غموض، ولذلك نؤكد في هذا الصدد على عدم وجود أي ضرورة في المستقبل لاستشارة أي إدارة بخصوص فقرات هذا القرار. وربما نخص بالذكر الإدارة القانونية لأنه حتى لو تم استشارة الإدارة القانونية بخصوص القرار، فمن المفهوم أن الاستشارة مهما كان نوعها تأتي قبل اعتماد قرار الجمعية العامة.

أما الاستشارة بخصوص تفسير ولايات الجمعية العامة فهو حق حصري مرتبط بالجمعية العامة نفسها وهي صاحبة الولاية بتفسير ما نصت عليه وليس هناك أي جهة تمتلك صلاحية التفسير هذه. لذلك نرجو أيضا في هذه الدورة وعندما تقدم التقارير في المستقبل وأية إجراءات تتخذ أن تتخذ على ضوء هذا الفهم وألا يتم التوسع أو اللجوء إلى تفسير ولايات نصت عليها الجمعية العامة.

وطبعا في هذا الصدد قد يكون من المناسب أن يؤكد وفدي على ما ذكره زميلي الموقّر من باكستان بخصوص تعقيباته المتعلقة بعبارة ''تحيط علما''.

ومن ناحية أخرى، نشكر جدا زميلنا الموقّر من الاتحاد الأوروبي على تحياته الطيبة لجميع الدول الأعضاء، وبلا شك كانت المرونة هي العنوان الذي ساد أعمال اللجنة الخامسة عند اعتمادها لمشروع هذا القرار في إطار اللجنة الخامسة. وبلا شك كان التعاون بناء بين جميع الوفود للتوصل إلى صياغة هذا القرار الهام. وأيضا في هذا المجال نتوجه إلى السيدة رفيعة سليم بالشكر وكذلك إلى موظفي إدارتها على المساعدة التي قدموها. ونتوجه بالشكر أيضا إلى السيد رئيس اللجنة الموقّر على جميع الجهود التي بذلها طوال هذه الدورة لإنجاح أعمال هذه اللجنة.

وختاما، يود وفدي أن يتوجه بالشكر الحار إلى السيد منسق هذا البند الذي بذل الجهود الكبيرة للتوصل إلى توافق الآراء هذا. وبلا شك نحن نقدر فيه جدا ما بذله من جهود ونقدر أيضا أنه أخذ على عاتقه تصويب ما ورد من أخطاء لاحظناها عند اتخاذ هذا القرار في اللجنة الخامسة. ونتمنى أن تكون هذه الممارسة هي الممارسة المتبعة في المستقبل، أي أن يتولى دائما منسقو البنود تدقيق مشاريع القرارات باللغة التي اعتمدت فيها قبل إرسالها إلى الطباعة وبعد قدومها من الطباعة وذلك حرصا على اتساق ما تعتمده اللجنة أو الجمعية مع ما يتم اعتماده في المشاورات غير الرسمية حرصا على المصداقية لعمل جميع اللجان في الأمم المتحدة. وبلا شك فإن ذلك سيجنبنا في المستقبل الوقوع في أخطاء مماثلة لما لاحظناه في أعمال الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة.

السيد بوهدو (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): على غرار ما صرحت به الوفود الأخرى، يرحب وفدي باعتماد القرار بشأن إدارة الموارد البشرية ويعرب عن تقديره الكبير للعمل الذي قام به ممثل باكستان، الذي نسق المناقشات بشأن هذا القرار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٣ من جدول الأعمال.

البند ١٢٦ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الرقابة الداخلية

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/888/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٥٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٦ من جدول الأعمال.

البند ١٢٩ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/964)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٦٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٩ من جدول الأعمال.

البند ١٣٠ من جدول الأعمال

تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

(أ) **تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت**

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/971)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار، المعنون ''تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت''، الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٦١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٠ من جدول الأعمال.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/891/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٥١ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٢ من جدول الأعمال.

البند ١٣٣ من جدول الأعمال (تابع)

تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/663/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبث الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٢٧ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٣٣ من جدول الأعمال.

ترأس الجلسة السيد أبو الحسن (الكويت)، نائب الرئيس.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال (تابع)

تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/664/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة

الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٢٨ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٣٤ من جدول الأعمال.

البند ١٣٥ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/966)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٣٥ من جدول الأعمال.

البند ١٣٦ من جدول الأعمال

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/972)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٣٦ من جدول الأعمال.

البند ١٣٧ من جدول الأعمال

تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/967)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٣٧ من جدول الأعمال.

البند ١٣٨ من جدول الأعمال (تابع)

تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط

(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/975)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار، المعنون ”تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك“، بدون

تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٦٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند الفرعي (أ) من البند ١٣٨ من جدول الأعمال.

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/681/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار المعنون ''تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان''، الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ١٢ من تقريرها.

طلب إجراء تصويت منفرد منفصل على الفقرة ٤ من ديباجة مشروع القرار والفقرات ٢ و ٣ و ١٥ من منطوق مشروع القرار. هل هناك أي اعتراض على هذا الطلب؟ ليس هناك اعتراض.

أطرح الآن للتصويت الفقرة ٤ من ديباجة مشروع القرار والفقرات ٢ و ٣ و ١٥ من منطوق مشروع القرار الموصى به في الفقرة ١٢ من الوثيقة (A/55/681/Add.1)، والتي طُلب إجراء تصويت منفرد منفصل بشأنها.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بليز، بوليفيا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إثيوبيا، فيجي، غواتيمالا، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، الأردن، كازاخستان، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، ملديف، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، نيبال، نيكاراغوا، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تونس، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا.

المعارضون:

إسرائيل، وجزر مارشال، والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، ، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، تونغا، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي.

تم الإبقاء على الفقرة ٤ من ديباجة مشروع القرار وعلى الفقرات ٢ و ٣ و ١٥ من منطوق مشروع القرار

وذلك بتأييد ٧٠ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٤٢ عضوا عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أطرح الآن للتصويت مشروع القرار المتضمن في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/55/681/Add.1) ككل.

طُلب تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تونغا، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا.

المعارضون:

إسرائيل، جزر مارشال، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار بكامله بأغلبية ١١٥ صوتا مقابل ٣ أصوات (القرار ٥٥/١٨٠ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في الإدلاء ببيانات تعليلا للتصويت.

السيد آدم (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): بما أني أعربت في اللجنة عن احتفاظي بحقي في تعليل تصويت وفدي، فها أنا ذا أفعل الآن.

لقد استمع أعضاء الجمعية العامة فيما مضى إلى شرح مواقفنا بشأن حادثة قانا، التي اختار فيها حزب الله متعمدا مخيم الأمم المتحدة لإطلاق صواريخ الكاتيوشا على إسرائيل وهو مطمئن تماما إذ يفعل ذلك من مكان آمن مع وجود عدد كبير من السكان المدنيين على مقربة.

وأود أن أذكر الجمعية بأنه لا توجد سابقة من أي نوع لدولة عضو معينة بأن تتحمل وحدها المسؤولية المالية عن الضرر اللاحق بقوات الأمم المتحدة في سياق عمليات حفظ السلام. ويُفهم أنه عندما تُنشر قوات حفظ السلام في منطقة صراع ما، فإنهم يفهمون تماما الأخطار الكامنة في هذه المهمة. وهكذا، فإن أي ضرر يحدث ينبغي أن تستوعبه الميزانية العامة لعمليات حفظ السلام، وفقا لمبدأ المسؤولية الجماعية.

وأود أن أوضح بإيجاز بضع حقائق بشأن الحادثة المؤسفة في قانا، التي وقعت في نيسان/أبريل ١٩٩٦.

أولا، لقد أقامت منظمة حزب الله الإرهابية قاعدة ذخائرها على بعد ٣٠٠ متر من مخيم الأمم المتحدة في قانا، في جنوب لبنان. وقررت أن تفعل ذلك وهي تعلم خطر ذلك على المدنيين اللبنانيين الذين يعيشون في المخيم، بما في ذلك احتمال تدمير ممتلكات قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وقد حذرت إسرائيل الأمم المتحدة رسميا بشأن هذه الحالة الخطيرة، ولكن ذلك لم يفلح في أن يؤدي إلى ابتعاد حزب الله عن المنطقة.

وبعد أن حصن حزب الله نفسه في القاعدة، أطلق عشرات من صواريخ الكاتيوشا على المدن والقرى في شمال إسرائيل. وبلدي، كما يحق لأي دولة ذات سيادة في أي مكان في العالم، لا يمكن له ولن يسمح بسقوط القنابل على أراضيه ولن يقف متفرجا بينما يقتل مواطنوه.

وبعد ثلاثة أيام من القصف المتوالي من حزب الله من القاعدة الواقعة إلى جانب مخيم قانا، وبعد تحذيرات عديدة من إسرائيل، بما في ذلك من رئيس الوزراء بيريز نفسه، كان يتعين على قوات الدفاع الإسرائيلية وضع حد لإطلاق النار واستئصال مصدره – قاعدة حزب الله.

وما من بلد يقف أو سيقف متفرجا وينتظر أياما بينما تتساقط الصواريخ على بلداته ومدنه معرضة حياة مواطنيه للخطر – ما من بلد يفعل ذلك.

وفي ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٠، أكملت إسرائيل سحب قواتها من جنوب لبنان، في توافق تام مع قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨). وأكد ذلك الانسحاب الأمين العام في الوثيقة S/2000/590 ومجلس الأمن في قراريه ١٣١٠ (٢٠٠٠) و ١٣٣٧ (٢٠٠٠)، فضلا عن بيانات رئيس مجلس الأمن الصادرة في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠.

ومع ذلك، لا يزال حزب الله يواصل نشاطه في المنطقة بحرية كاملة. وفي أعقاب انسحاب إسرائيل، تحرك حزب الله بسرعة ليملأ المواقع التي أخلاها الجيش الإسرائيلي وهو يستخدمها الآن كقاعدة لشن الهجمات على الجنود والمدنيين الإسرائيليين.

وخلال الأشهر القليلة الماضية، عبر حزب الله الخط الأزرق، وتسلل إلى داخل الأراضي الإسرائيلية ونفذ عددا من العمليات التي أودت بأرواح جنود إسرائيليين. وعلاوة على ذلك، اختطفت قوات حزب الله ثلاثة جنود إسرائيليين في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ كانوا يقومون بدورية على الجانب الإسرائيلي من الخط الأزرق. ولم تتوفر لنا حتى اليوم معلومات عن مكان وجودهم أو حالتهم، بينما منع حتى الصليب الأحمر من زيارتهم.

هل يوجد أي بلد في العالم يقبل ألا يكون على علم بأية تفاصيل عن أفراده المفقودين في القتال؟ لا بلد يقبل بهذه الحالة – لا الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن ولا أي بلد آخر. الصليب الأحمر صامت، والحكومة اللبنانية صامتة، والجنود الثلاثة ما زالوا مفقودين.

إسرائيل تبحث عن حدود هادئة وسلمية في شمالها. نأمل بأن نرى عودة السلم والأمن الدوليين، وسنعمل بعزم على تحقيق ذلك. وفي هذا الصدد، أود التذكير بأن الأمين العام نوه في تقريره بتاريخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ إلى أن الوقت قد حان لتحقيق الوضع الذي يصوره قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨). ويستدعي ذلك.

”أولا وقبل كل شيء أن تبسط حكومة لبنان سيطرتها الفعلية على كامل المنطقة التي أخلتها إسرائيل في الربيع المنصرم، وأن تتحمل مسؤولياتها الدولية كاملة بما في ذلك وضع حد للاستفزازات

الخطيرة التي استمرت على الخط الأزرق'' (S/2000/1049، الفقرة ١٨).

ولم يتم ذلك، لأسباب عديدة.

لذلك تطالب إسرائيل مرة أخرى حكومتي لبنان وسوريا بتلبية نداء المجتمع الدولي بالامتثال الكامل بالتزاماتهما في إطار قرارات مجلس الأمن ومبادئ القانون الدولي ذات الصلة. ونطالب أيضا هاتين الحكومتين بالمضي قدما في نشر القوات المسلحة اللبنانية حتى الخط الأزرق بغية ضمان عودة السلطة الفعالة لحكومة لبنان في المنطقة ومنع أنشطة العناصر غير الحكومية العاملة في الإقليم الواقع تحت سيطرتها، بحيث يتم ضمان استعادة السلم والأمن الدوليين. وسوف تعمل هذه الأفعال التي كان يجب تنفيذها منذ زمن طويل على ضمان الاستقرار على طول الحدود الشمالية بينما ستبرهن على الالتزام بالسلم والأمن في الشرق الأوسط.

وفيما يتعلق بميزانية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والمقترحة في الوثيقة المعروضة علينا، تؤكد إسرائيل على أنه ينبغي أن تبقى القوة في منطقة عملياتها الحالية طالما لم يتم الوفاء كاملا بولايتها التي حددها قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨).

ويترعج وفدي مرة أخرى من التلاعب السياسي الذي تمارسه دول أعضاء معينة في اللجنة الخامسة، ويأمل في أن يتوقف هذا العمل، إذ أنه يشتت انتباه اللجنة. وأطالب الدول الأعضاء بأن تحذف في العام القادم الفقرات الأربع السنوية التي يتم اقتراحها فيما يتعلق بقانا ويمليها وفد لبنان، وأن نتفق على مشروع القرار، مثلما نفعل في كل مشاريع القرارات باللجنة الخامسة، بتوافق الآراء. لقد أكد كل ممثل خاطب اللجنة في الماضي على مبدأ عدم التصويت. وسيسعد إسرائيل أن تنضم إلى توافق آراء على مشروع قرار بشأن تمويل القوة المؤقتة بدون العناصر السياسية التي يتم تقديمها سنويا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): طلب عدد من الممثلين التكلم ممارسة لحق الرد. وأذكِّر الأعضاء بأن البيانات التي يدلى بها ممارسة لحق الرد تقتصر على ١٠ دقائق للمداخلة الأولى وخمس دقائق للثانية، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد النقري (الجمهورية العربية السورية) (تكلم بالعربية): في الحقيقة ترددت بداية في أن آخذ الكلمة في إطار ممارسة حق الرد. وفي المرحلة الأولى طبعا أشرتم إلى نقطة هامة وهي أنكم أغلقتم باب المناقشة وهناك ممثل طلب الكلمة. فعلا عند العودة إلى تقرير اللجنة الخامسة، فقد ذكر فيه أن إسرائيل قد تحدثت في هذا الإطار. ونذكر أننا في بداية الجلسة أيضا أشرنا إلى أن من تحدث في اللجنة الخامسة شرحا لتصويته ليس هناك ضرورة بأن يتقدم مرة أخرى لشرح تصويته.

ولكني الآن سأعقب على مجموع الادعاءات الكاذبة التي اعتادت عليها هذه اللجنة كل عام. وربما أغرب ما فيها هو الوقاحة في ذكر عبارة تلاعب بعض الدول الأعضاء سياسيا. كانت إرادة المجتمع الدولي خلال هذه السنوات الطويلة يتم الإعراب عنها من خلال مندوبي الدول الأعضاء. وأظن أن الدول الأعضاء عندما تصوت لمصلحة هذا القرار فهو إدراك منها بأن هناك فعلا إجراميا متعمدا وجه أمام رمز الأمم المتحدة ورمز السلام في المنطقة، وهم جنود الأمم المتحدة ومقر الأمم المتحدة في قانا. وقد استشهد أحد جنود الأمم المتحدة نتيجة لهذا القصف المتعمد الذي ما زلنا نذكر دائما بأن بيان الأمين العام في تلك المرحلة أكد على أن هذا القصف جاء متعمدا، وهذا ما صورته إحدى الطائرات بآلة الفيديو. وقد عرض هذا الفيديو في إحدى

الدول الأوروبية ونشر في أغلبية صحف العالم. وعلى أساسه بنى الجنرال فان كابن تقديره، في تقريره (S/1996/337) بأن هذا القصف كان متعمدا. لذلك فإن هذه الادعاءات الكاذبة بأن هذا القصف ليس متعمدا لا محل لها.

الجانب الآخر، إن مسؤولية إسرائيل في هذا المجال ليست على اعتبار أنها مسؤولية تمويل جماعية لليونيفيل، إنها مسؤولة عن قصفها المتعمد بموجب القانون الدولي، لأن من ارتكب خطأ متعمدا، وبالأخص إذا كان هذا الضرر يشمل الأمم المتحدة، فمن يرتكب خطأ متعمدا عليه أن يدفع ثمن هذا الخطأ المتعمد. ولذلك فإن منطق الربط مع انسحاب إسرائيل من جنوب لبنان لا يرتبط بأي شكل من الأشكال مع ضرورة التزام إسرائيل بهذا الانسحاب.

أشير إلى عبارات من قبيل حزب الله الإرهابي. أتصور أن هذا الحزب الذي ناضل، والمقاومة الوطنية اللبنانية البطلة التي ناضلت، هي التي ألزمت إسرائيل مرغمة، وأؤكد أنها مرغمة، مع أنها ما زالت تحتل الكثير من الأراضي، ولكنها في ذاك الموقع أجبرت مرغمة على الانسحاب. بذلك أتصور أن ذلك الفهم خاطئ. إلا أن أوقح ما أشير إليه في مداخلة مندوب الاحتلال الإسرائيلي هو دعوته للاستجابة إلى مبادئ المجتمع الدولي والقانون الدولي وطلبه من سوريا ولبنان ضد الأعمال الوطنية البطلة التي تطالب بتحرير أراضيها.

نريد أن نذكر صاحب هذا الادعاء أن لبنان بلد سيد على أراضيه، إن مقاومة الجنوب البطلة تنبع من دعم كامل للبنان. لذلك فإن هذا الادعاء مضلل وغير صحيح. سوريا دائما أعربت عن رغبتها في السلام العادل والشامل الذي يضمن إعادة الحقوق. إن العودة إلى طاولة المفاوضات ليست هدفا بحد ذاتها. عندما تكون هناك معطيات حقيقية لسلام عادل وشامل، فإن سوريا أعربت منذ تاريخ طويل عن رغبتها في بناء هذا السلام العادل والشامل والمتوازن على أسس الشرعية الدولية، وعلى أسس قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وعلى ضوء الانسحاب إلى خط الرابع من حزيران/يونيه. وعلى ضوء هذا الفهم، فإن سوريا ترغب في بناء هذا السلام الشامل والعادل والمتوازن.

السيد عساف (لبنان) (تكلم بالعربية): اسمحوا لي بأن أمارس حق الرد على ما جاء في خطاب مندوب إسرائيل.

لقد اتهمنا فيه بأننا نسيس هذا الموضوع، فيما هو بنفسه غاص في موضوع سياسي بعيدا كل البعد عن أعمال هذه اللجنة. ونحن نرى بذلك أن مندوب إسرائيل إنما حاول القفز فوق الموضوع والهروب إلى الأمام ونحن نريد أن نعيده إلى الموضوع نفسه دون أن ندخل في الأمور السياسية لأن الموضوع موضوع مالي وإداري ويجب أن يبقى هكذا. واسمحوا لي، سيدي الرئيس، في هذا الإطار بأن أرد على ما جاء على لسان مندوب إسرائيل نقطة نقطة وذلك على الشكل التالي.

أولا، بالنسبة لتسييس الموضوع، نشدد على أن جميع الفقرات التي طالبت مجموعة الـ ٧٧ بإدخالها في هذا القرار هي فقرات مالية وإدارية بحتة وليس فيها أية لغة سياسية. كل المطلوب من إسرائيل ليس الغوص في خطاب سياسي بل أن تعمل على تنفيذ قرارات الجمعية العامة التي تدعوها إلى دفع التعويض الذي تسببت به كضرر في مبنى القوات الدولية في جنوب لبنان. ولو أننا عملنا مثلا على إدخال فقرات تطالب بالتعويض للبنان عن الأضرار التي لحقت بمنشآته وبمدنييه وربما معظم المندوبين الحاضرين يذكرون ويعلمون تماما أن ١٠٢ من اللبنانيين المدنيين أطفالا وشيوخا ونساء قضوا في ذلك الحادث وفي ذلك الاعتداء الذي مارسته إسرائيل ضد لبنان وضد مبنى القوات الدولية في جنوب

لبنان. فلو أردنا تسييس الموضوع لكنا طالبنا بالتعويض لأنفسنا ولكن ما نطالب به وما تطالب به مجموعة الـ ٧٧ هو التعويض للأمم المتحدة وليس التعويض لبلدي لبنان. هناك ضرر لحق بمبنى الأمم المتحدة في جنوب لبنان وقدّره الأمين العام للأمم المتحدة. هو الذي أرسل لجنة من الخبراء والمهندسين حققت بالأضرار اللاحقة بالمبنى فتبين لها رقم معين فجاءت الجمعية وتبنت الرقم وطالبت إسرائيل بدفع هذا المبلغ. ليس للبنان أكرر وأشدد على هذه النقطة، بل للأمم المتحدة نفسها.

وفي هذا الإطار بالذات اسمحوا لي، سيدي الرئيس، بأن استشهد بالفقرة ٣٠ الموجودة في هذا القرار والتي تنص على أن الجمعية العامة:

> ”تشجع الأمين العام على مواصلة اتخاذ تدابير إضافية لضمان سلامة وأمن جميع الأفراد المشاركين في القوة تحت إشراف الأمم المتحدة“.

هذه الفقرة هي فقرة عامة وليست مجموعة الـ ٧٧ التي طالبت بإدخالها. إنها فقرة عامة ترد في معظم القرارات التي تتناول تمويل قوات حفظ السلام حول العالم. وتطلب الجمعية من الأمين العام ضمان سلامة وأمن الأفراد والجنود. فكيف يعقل أن تطلب هذا الجمعية العامة وفي المقابل عندما تعمد الجمعية إلى طلب محاسبة دولة معينة، كائنا ما كانت هذه الدولة، بأن تدفع أضرارا ألحقتها بنفسها وعن عمد بمبنى القوات الدولي فيقال إنكم تسيسون الموضوع؟ كيف نطلب من الأمين العام حماية القوات الدولية، ومن جهة ثانية في حال عمدت الجمعية إلى حماية هذه القوات بتحميل الدولة المعتدية مسؤوليتها يقال إن الموضوع يتم تسييسه؟

النقطة الثانية تتعلق بمبدأ المسؤولية الجماعية الذي أثاره مندوب إسرائيل أيضا. نحن نوافق كليا وبلدي هو من أوائل البلدان التي وقّعت على ميثاق الأمم المتحدة، ونعلم تماما أن الفقرة الثانية من المادة ١٧ من الميثاق تنص على مبدأ المسؤولية الجماعية التي تقضي بأن تدفع الدول جميعها ميزانيات قوات حفظ السلام حول العالم. هذا مبدأ نقر ونعترف به ولا يمكن أن نغفل نظرنا عنه. ولكن أنا أطرح السؤال التالي: هل يمكن الاستنتاج من مبدأ المسؤولية الجماعية هذا أن لدولة معينة، كائنا ما كانت هذه الدولة، إسرائيل أو غيرها، الحق في أن تقوم عمدا بقصف مقر للقوات الدولية وبالتالي أن تذهب إلى دول العالم وتطالبها بأن تفضلي وادفعي نتيجة الأضرار التي تسببت بها عمدا. لا يمكن أن يستنتج من مبدأ المسؤولية الجماعية استنتاج خاطئ كهذا. فضلا عن ذلك، إن مثل هذا الاستنتاج يتعارض كليا مع مبدأ المسؤولية الدولية الذي يقضي بأن تقوم الدولة التي ترتكب خطأ أو اعتداء معينا على دولة أخرى أو منظمة دولية، كالأمم المتحدة مثلا، بتعويض الضرر الناجم عنها. وهذا بالضبط ما يطالب به لبنان وما تبنته مشكورة المجموعة العربية ومجموعة الـ ٧٧.

وثمة نقطة ثالثة تتعلق باستخدام حزب الله لمقر الأمم المتحدة لقصف صواريخ ضد إسرائيل. في هذا الإطار لن أطيل الكلام، ولكن سأحيل مندوب إسرائيل إلى تقرير الأمين العام وخبيره والمستشار العسكري فان كابن الوارد في الوثيقة (S/1996/337) وسأقرأ حرفيا ما جاء في إحدى فقرات هذا التقرير الصادر عن أعلى سلطة حيادية في هذا العالم والتي تقول:

> ”أثناء عملية القصف كان هناك تغيير ملموس في تركيز النيران من موقع المدفعية الهاون إلى مجمع الأمم المتحدة“ (S/1996/337، الفقرة ١١)

يتبين جليا أن أعلى سلطة دولية محايدة في هذا العالم تقول إن إسرائيل حددت موقع القصف على اليمين مثلا ولكنها قصفت على اليسار لتصيب مبنى القوات الدولية

وتلحق الأذى بالقوات الدولية وبالمدنيين اللبنانيين الذين لجأوا إلى المبنى اعتقادا منهم بأن إسرائيل لن تتجرأ على قصف مبنى للقوات الدولية ولكن خاب فألهم. فإسرائيل تجرأت وفعلت.

النقطة الرابعة تتعلق بالأسرى. لقد قال مندوب إسرائيل إن في لبنان ثلاثة جنود محتجزين وهذا أمر صحيح. فقد احتجزت المقاومة اللبنانية ثلاثة جنود إسرائيليين واحتجزتهم. وقد أعلنت المقاومة ذلك على التلفزة وعلى الملأ ولكن هل يعلم مندوب إسرائيل لماذا احتجزت المقاومة ثلاثة جنود؟ هو يعلم ولكنه يتجاهل ذلك. إن للبنان ثلاثة عشر أسيرا موجودين حاليا في السجون الإسرائيلية بعضهم من دون محاكمة، وبعضهم منذ ما يقارب ربع قرن، أكرر منذ ما يقارب ربع قرن. فهل يعلم مندوب إسرائيل أن هناك قانونا في إسرائيل اسمه قانون ديراني وعبيد قضى باحتجاز شخصين لبنانيين خلافا لرغبة المحكمة العليا في إسرائيل؟

السيد راجح (المملكة العربية السعودية) (تكلم بالعربية): لن أطيل في الكلام ولكنني عجبت وأنا استمع إلى مندوب الكيان الصهيوني اليوم وهو يقول إن أسباب ضرب مقر الأمم المتحدة في قانا كان مرده إلى وجود حزب الله أو مخزن لحزب الله على بعد ٣٠٠ متر من المقر التابع للأمم المتحدة في قانا.

لقد سمعت نفس المندوب يتحدث في اللجنة الخامسة حينما تبنينا القرارات التي نحن بصددها اليوم وهو يقول بأن سبب ضرب قانا كان مرده احتلال حزب الله وأكرر احتلال حزب الله لمقر الأمم المتحدة في قانا، احتلاله لمدة ثلاثة أيام سابقة للضربة. وأن حزب الله كان يوجه ضرباته إلى إسرائيل من داخل المقر. وأكرر من داخل المقر. فأي من البيانين الذين أدلى بهما مندوب الكيان الصهيوني أصدق؟

ولا عجب أن يلجأ هذا المندوب إلى الكذب. فهذا هو عمله الذي يجيده. وأنا أنصحه، بدلا من هذه المغالطات، بأن عليه؛ على الكيان الصهيوني أن يعترف بعدوانه وأن يعمل على سداد التعويضات التي ألزمته بها هذه الجمعية إن كان لديه احترام لهذه الجمعية وأن كان لديه احترام للشرعية الدولية التي تمثلها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هكذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند الفرعي (ب) من البند ١٣٨ من جدول الأعمال.

البند ١٤٠ من جدول الأعمال

تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي ومقر قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/961)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٦٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٤٠ من جدول الأعمال.

البند ١٤٣ من جدول الأعمال

تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/969)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. اعتمدت اللجنة الخامسة

مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٦٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٤٣ من جدول الأعمال.

البند ١٤٤ من جدول الأعمال

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/968)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو الحذو نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٦٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٤٤ من جدول الأعمال.

البند ١٤٨ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/965)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو الحذو نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٦٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٤٨ من جدول الأعمال.

البند ١٥٠ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في هايتي وبعثة الأمم المتحدة لفترة الانتقال في هايتي وبعثة الأمم المتحدة للشرطة المدنية في هايتي

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/963)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار المعنون ”تمويل بعثة الأمم المتحدة للشرطة المدنية في هايتي“ بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو الحذو نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٦٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٥٠ من جدول الأعمال.

البند ١٥٢ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/960)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. اعتمدت اللجنة الخامسة

مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو الحذو نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٥٢ من جدول الأعمال.

البند ١٥٣ من جدول الأعمال (تابع)

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

(أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/534/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في أربعة مشاريع قرارات أوصت بها اللجنة الخامسة في الفقرة ١٩ من تقريرها وستبت في مشروعي مقررين أوصت بهما اللجنة في الفقرة ٢٠ من التقرير نفسه.

نبدأ أولا بمشاريع القرارات الأربعة.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول، المعنون ''حساب الدعم لعمليات حفظ السلام''، بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو الحذو نفسه؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٥/٢٧١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني، المعنون ''تمويل قاعدة الأمم المتحدة للنقل والإمداد في برينديزي، إيطاليا''، بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو الحذو نفسه؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٥/٢٧٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثالث، المعنون ''الخبرات المكتسبة من استخدام مراجعي الحسابات المقيمين في بعثات حفظ السلام''، بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٥٥/٢٧٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الرابع، المعنون ''الإجراءات المحسنة لتحديد المبالغ التي تسدد إلى الدول الأعضاء نظير المعدات المملوكة للوحدات وتكاليف القوات''، بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في عمل الشيء نفسه؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٥٥/٢٧٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ننظر بعد ذلك في مشروعي المقررين.

مشروع المقرر الأول بعنوان ''تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية''.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الأول بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو الحذو نفسه؟

اعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر الثاني بعنوان ''استحقاقات الوفاة والعجز''.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هكذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند الفرعي (أ) من البند ١٥٣ من جدول الأعمال.

البند ١٦٧ من جدول الأعمال

تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/962)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٧٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٦٧ من جدول الأعمال.

البند ١٦٩ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/712/Add.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الإحاطة علما بتقرير اللجنة الخامسة المتضمن في الوثيقة (A/55/712/Add.1)؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٦٩ من جدول الأعمال.

البند ١٧٦ من جدول الأعمال (تابع)

تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

تقرير اللجنة الخامسة (A/55/711/Add.2)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٥/٢٥٢ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٧٦ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٥٥.